



الأمم
المتحدة

UNEP/MC/COP.6/Dec.18

Distr.: General
24 November 2025

Arabic
Original: English

اتفاقية
ميناماتا
بشأن الزئبق



مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق
الاجتماع السادس
جنيف، 3-7 تشرين الثاني/نوفمبر 2025

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق في اجتماعه السادس

المقرر ا م-18/6: خريطة طريق لتعزيز المنافع المشتركة الناجمة عن تنفيذ اتفاقية ميناماتا وإطار
كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يقر مع التقدير بالعمل الذي قامت به الأمانة استجابة للمقرر ا م-17/5 بشأن الزئبق وإطار
كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، بما في ذلك المدخلات التي أعدت استجابةً لدعوات الأمانة التنفيذية
لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن المؤشرات، على النحو الذي أُبلغ به مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا بشأن
الزئبق في اجتماعه السادس،

وإذ يقر بالدعوة التي وجهها مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، في مقرره 35/16، إلى مؤتمر
الأطراف في اتفاقية ميناماتا، إلى جانب مجالس إدارة الاتفاقيات الأخرى المتعلقة بالمواد الكيميائية والنفايات، ومنظمة
الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وغيرها من الاتفاقيات والمنظمات ذات الصلة، بما في ذلك الإطار العالمي المتعلق
بالمواد الكيميائية - من أجل كوكب خالٍ من الأضرار الناجمة عن المواد الكيميائية والنفايات، من أجل التعاون مع
اتفاقيات ريو الثلاث بشأن الهدف 7 من الإطار، "خفض التلوث إلى مستويات غير ضارة بالتنوع البيولوجي"،

وإذ يقر مع التقدير بالعمل الذي يسهه برنامج الأمم المتحدة للبيئة في إطار عملية برن، بما في ذلك نتائج
المؤتمر الثالث في إطار تلك العملية⁽¹⁾،

1- يرحب بخريطة الطريق لتعزيز المنافع المشتركة الناجمة عن تنفيذ اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق
وإطار كونمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي بحلول عام 2030⁽²⁾، التي أعدتها الأمانة عملاً بالمقرر ا م-
17/5؛

(1) انظر الرابط -<https://www.unep.org/events/conference/bern-iii-conference-cooperation-among-biodiversity-related-conventions>

(2) على النحو الوارد في الفرع الثالث من الوثيقة UNEP/MC/COP.6/20.

- 2- يشجع الأطراف وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، حسب الاقتضاء، على تنفيذ الإجراءات المقترحة في خريطة الطريق، على أساس طوعي، بما يتوافق مع الأولويات والظروف والقدرات الوطنية، وبقيادة الحكومات الوطنية؛
- 3- يشجع الأطراف على الاستفادة من وثيقة الدعم التقني التي أعدتها الأمانة بشأن إدماج إجراءات الحد من التلوث بالزئبق الناجم عن تعدين الذهب الحرفي والضيق النطاق في الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المتماشية مع إطار كورمينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي (3)، حسب الاقتضاء ودون مساس بالظروف وأطر السياسات الوطنية، ويدعو الحكومات الأخرى التي قدمت إخطارات عملاً بالفقرة 3 من المادة 7 بشأن تعدين الذهب الحرفي والضيق النطاق، إلى القيام بذلك؛
- 4- يرحب بمقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي بدعوة المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية إلى النظر في إضافة تقييم للتلوث والتنوع البيولوجي إلى برنامج عمله المتجدد(4)، ويطلب إلى الأمانة أن تبدأ التعاون مع أمانة المنبر، دون تكرار الأعمال الجارية بموجب اتفاقية ميناماتا، بهدف استكشاف السبل الممكنة التي يمكن أن يدعم بها عمل المنبر تنفيذ اتفاقية ميناماتا؛
- 5- يشجع الأطراف على المشاركة في عملية برن والعمل بنشاط على تعزيز التعاون واتساق السياسات فيما بين الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف على المستوى الوطني، مع مراعاة الظروف والاحتياجات والأولويات الوطنية، واحترام السيادة الوطنية ومجال السياسات الوطنية احتراماً تاماً، من خلال نهج يشمل الحكومة بأكملها والمجتمع بأسره، حسب الاقتضاء، مع تقادي فرض أعباء إبلاغ إضافية غير ضرورية؛
- 6- يطلب إلى الأمانة، رهنأ بتوافر الموارد، أن تسهم في تنفيذ خريطة الطريق وأن تواصل مشاركتها في عملية برن، بالتعاون مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، دون أن تفرض التزامات جديدة على الأطراف ورهنأ بتوفير الدعم المالي والتقني الكافيين، ولا سيما للبلدان النامية.

(3) UNEP/MC/COP.6/INF/27

(4) مقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي 11/16، الفقرة 3.